إسلامية الدولة

شيئًا فشيئًا . . ومع ما يشهده عالمنا، بحضاراته المختلفة، فى السنوات الأخيرة، من سقوط وتراجع «الأيديولوچيات» العلمانية الوضعية، تلك التى ناصبت الدين والإيمان الدينى العداء، أو تلك التى عزلته عن سياسات العمران . . شيئًا فشيئًا يدرك عقلاء العالم، من مختلف الحضارات، وتدرك فطرة الجماهير حاجة العمران البشرى إلى العامل الدينى وإلى النظرة المؤمنة والمعايير الدينية فى شئون الحياة الدنيا . . فبعد تراجع الموجة المادية للعلم الغربى، تلك التى قامت على أساسها الوضعية الغربية، بمدارسها المادية والمنطقية، والتى أوهمت إنسان الحضارة الغربية أنه سيد الكون القادر على فض كل أسرار الغيب واكتشاف كل جوانب وحقائق المجهول . . يعود الإنسان مرة أخرى إلى اكتشاف صدق الحقيقة القرآنية ﴿وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٨٥] وذلك عندما يكشف التلازم بين إحساسه باتساع مساحات الغيب والمجهول كلما اتسعت مساحات المعلوم والمعروف؟!(١).

وهذه التحولات الجديدة، فى إطار صفوة العقلاء، وفطرة الجماهير، لابد وأن تلفت أنظار الكافة إلى عظمة الصدق، فى المذهبية الإسلامية، التى ظلت صامدة أمام فتنة مادية الغرب ووضعيته وعلمانيته، معلنة عن أن الإسلام إنما هو منهج شامل لكل مناحى الحياة، وعن أن إسلامية العمران الإنسانى وتدينه هى السبيل إلى توازن الإنسان مع نفسه، ومع معارفه وعلومه، ومع مجتمعاته وأقرانه، ومع الطبيعة التى سخرت له، ومع الكون الذى هو حامل أمانة إعماره، كخليفة عن الله، سبحانه وتعالى، وعن أن

(١) انظر: روبرت م. أغروس، جورج ن، ستانسيو [العلم فى منظوره الجديد] ترجمة كمال خلايلى. طبعة الكويت، عالم المعرفة، سنة ١٩٨٩م.

هذه النظرة الإيمانية التى تتأسس عليها الفلسفة الإنسانية، فى النظر إلى «المبدأ». وإلى «المسيرة» ومعناها.. وإلى «المصير» والغايات منه.. هى السبيل لانتشال الإنسان من قنوطه ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلاَّ الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦] وهى السبيل إلى تحقيق سعادته الحقيقية فى دنياه، والتى عليها تتأسس سعادته فى دار البقاء!.

إن إسلامية العمران الإنسانى، إنما تحقق هذه السعادة الإنسانية، بتحقيقها لتوازن الإنسان، والذى بدونه ـ التوازن ـ يختل كل شىء فى الوجود.. فالتوازن هو سر قيام كل ما عدا الواحد الأحد الذى ليس كمثله شىء!.

ونقطة البدء فى طريق هذا التوازن الذى تحققه إسلامية العمران البشرى، هى تحقيق توازن المعرفة الإنسانية، التى يتأسس عليها العمران، وذلك بإقامتها على حقائق ومعارف وسنن كل من «كتاب الوحى» المقروء و «كتاب الكون» المنظور، كمصدرين للمعرفة والعلوم.. فهما «الساقان» المحققان لتوازن مصادر المعرفة للإنسان.. وأيضًا تحقيق التوازن فى سبل المعرفة وأدواتها، باعتماد «العقل والحواس» و «النقل والأدلة السمعية» مع «الوجدان والفؤاد والذوق» سبلا متعاونة ومتكاملة فى تحصيل المعارف الإنسانية..

إن عقول العقلاء، وفطرة قطاعات واسعة من الجماهير، خارج دائرة التدين بالإسلام، تدرك أكثر فأكثر ـ وخاصة بعد سقوط وتراجع الأيديولوچيات المادية والوضعية والعلمانية ـ أن السبيل الإيمانى والنظرة الإيمانية ـ اللذين ظل الإسلام رافعًا لأعلامهما ـ هما سبيل «المنفعة ـ الحقة» و «السعادة ـ الحقيقية» للإنسان فى هذه الحياة..

وهنا.. يضيف الإسلام إلى هذا الذى بدأت الإنسانية اكتشافه والاتجاه نحوه.. عندما يؤكد على أن معيار «سعادة الدنيا» هو «سعادة الآخرة»؛ لأن الوقوف عند «سعادة الدنيا» هو وقوف عند «المادة» و «اللذة» و «الشهوة».. أى أنه، فى الحقيقة، «الخلل» الذى لا علاقة له «بالتوازن» المنشود؟!.. فالذين لا يعلمون إلا ﴿ظَاهِراً مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: ٧] لابد وأن تكون دنياهم، فقط ﴿لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا﴾ [الحديد: ٢٠].

بل ويضيف الإسلام، فى تأكيد هذا المنهاج ـ منهاج إسلامية العمران البشرى ـ ما هو أبعد من «منفعة ـ التوازن» المحققة «للسعادة ـ الإنسانية»، عندما يعلمنا أن هذه الإسلامية ـ أى إقامة العلاقة بين «سنن الله» المبثوثة فى «كتاب الوحى» وبين «سنن الأنفس والآفاق» المخلوقة فى الاجتماع الإنسانى، وفى الكون المادى. إنما هى فريضة دينية، وواجب إلهى، وتكليف شرعى، بدون الالتزام به يكون الإنسان عاصيًا للخالق، وناقضًا لعقد وعهد خلافته عن الله فى إقامة العمران الدنيوى، وخائنًا للأمانة التى حملها وهو حر مختار.. فالصبغة الإسلامية، والطابع الإيمانى، والمعايير الشرعية للعمران الإنسانى، **ليست مجرد خيار واختيار محقق للتوازن، ومن ثم للمنفعة والسعادة، وإنما هى تكاليف وفرائض وواجبات دينية لا يصح الإيمان الدينى بإنكارها وجحودها، ولا يكتمل بتعطيلها.. إنها عبادة المخلوق للخالق فى شئون العمران الدنيوى، كما أن الصلاة والصوم ـ وغيرهما من التكاليف الفردية ـ هى عبادة المخلوق للخالق، بها تؤدى شعائر التكاليف الدينية!.**

تلك هى إسلامية العمران الإنسانى.. وفيها يرد كل «البلاغ القرآنى» وكل «البيان النبوى لهذا البلاغ القرآنى» ـ وليس فقط آيات الأحكام ـ فى القرآن ـ.. والسنة التشريعية ـ فى الحديث النبوى ـ..

وهذه الإسلامية للعمران كله، هى مدخل لموضوع هذه الصفحات: إسلامية سياسة الدولة، كما يراها الإسلام، ومعنى هذه الإسلامية وأطرها ومعاييرها، التى تضمن تحقيق الإسلامية فى مؤسسات الدولة: التشريعية.. والقضائية.. والتنفيذية..

***

فى القرآن الكريم آيات أجملت قواعد وبنود التعاقد بين «الرعية» وبين «الرعاة».. بين «الأمة» وبين «أولى الأمر» فيها.. ومن هذه الآيات قول الله، سبحانه وتعالى، فى سورة النساء ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ**

وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴿٥٩﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً ﴿٦٢﴾ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً ﴿٦٣﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً ﴿٦٤﴾ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٥٨ ـ ٦٥].

﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٠].

ففى هذه الآيات القرآنية ـ التى آثرنا الاكتفاء بالنظر فيها تحقيقًا للإيجاز ـ مع الوفاء والحسم ـ نجد بنود التعاقد بين «الرعية» و «أولى الأمر» واضحة ومحددة غاية الوضوح والتحديد..

* فعلى أولى الأمر أن يؤدوا الأمانات.. أمانات السلطات التى فوض إليهم الناس أمر القيام بها نيابة عنهم.. أن يؤدوا هذه الأمانات إلى أهلها المستحقين لها.. كل الأمانات، وكاملها، فى كل ميادين السلطات..

* ولقد بدأت بنود التعاقد بما هو مفروض على أولى الأمر، لما لسلطانهم وسلطاتهم من خطر فى شئون الدولة والعمران.. وللتأكيد على أن وفاءهم بما فرض الله عليهم هو الشرط والمبرر لطاعة الأمة والرعية لهم؟!..

* وزيادة فى التنبيه على خطر مسئولية ولاة الأمر، نبهت الآية على أن هذا الوفاء

فى تأدية الأمانات، هو أمر الله وفريضته.. فهو ليس شأنًا دنيويًا صرفًا بين الرعاة والرعية.. وإنما هو فريضة إلهية، أمر بها الله، وهو يعظهم بالامتثال لأمره فيها..

* ومع الشمول الذى يدل عليه مصطلح «الأمانات»، خصت الآية بالذكر «الحكم بالعدل بين الناس» وفيه التأكيد على إسلامية سلطات «التشريع» و «القضاء»!..

* وفى مقابل وفاء أولى الأمر بأداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل بين الناس، تكون طاعة الرعية.

*** على أن اللافت للنظر فى هذه الآيات، أن الطاعة الواجبة على الرعية ليست لمطلق «أولى الأمر».**

فالطاعة أصلا إنما هى لله ـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾.. ثم للرسول، فيما يبلغ عن الله.. ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ ـ وطاعة الله ورسوله تعنى التزام الأمة بالبلاغ الإلهى ـ القرآن الكريم ـ وبالبيان النبوى لهذا البلاغ القرآنى ـ السنة النبوية الصحيحة فى التشريع ـ وبهذه الطاعة يتحقق إيمان الأمة، فتستحق خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ـ.. ثم تأتى الإشارة إلى طاعة أولى الأمر، فتذكرهم بصيغة الجمع، تأكيدًا على نفى الاستبداد والانفراد بالسلطة والسلطان ـ فهم «أولوا الأمر»، لا «ولى الأمر»؟! ولابد أن يكونوا من الأمة المؤمنة، التى معيار إيمانها هو طاعة الله والرسول.. أى لابد وأن يكون أولوا الأمر ملتزمين بالطاعة لله والرسول، فتكون الشريعة هى الحاكمة فى علاقتهم بالمحكومين ﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾؟!.

* وتمضى الآية لتحدد، وتفصل فى بنود هذا التعاقد، فتجعل المرجعية، عند حدوث التنازع والاختلاف، بين طرفى التعاقد ـ الرعية.. والرعاة ـ لله ورسوله.. أى للبلاغ القرآنى والبيان النبوى لهذا البلاغ.. ـ ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ـ..

* ولا تكتفى الآية بهذا التحديد لهذه المرجعية ـ وهو التحديد الذى **يؤكد على إسلامية المرجعية للدولة الإسلامية، وحاكمية الشريعة الإلهية فى مختلف ميادين سياساتها ـ لا تكتفى الآية بهذا التحديد الواضح والجلى، وإنما تضيف الإعلان الإلهى عن أن الوفاء ببنود هذا التعاقد المحدد لإسلامية الدولة وإسلامية علاقة الحكام**

بالمحكومين هو شرط الإيمان بالله واليوم الآخر . . فإسلامية «الدولة» هى الشرط فى تحقيق الإيمان «بالدين»؟! . . وإذا انتفت هذه الإسلامية، بالإنكار والجحود، انتفى إيمان المنكرين والجاحدين لها بالله واليوم الآخر ـ ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ فمعيار الإيمان بالله واليوم الآخر، هو جعل الشريعة الإلهية المرجعية للدولة، وللتعاقد بين الرعية والرعاة . .

* ثم تمضى الآيات فى ضرب الأمثال . . وفى إيراد المؤكدات على أن هذه هى حقيقة طبيعة التعاقد ـ الدولة ـ فى النظرة الإسلامية . .

فالذين يتحاكمون إلى الطاغوت، لا إلى الشريعة الإلهية، ليسوا بمؤمنين بالدين، رغم أنهم ﴿يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ . . **فحاكمية الشريعة فى «الدولة» شرط لتحقيق الإيمان «بالدين»! . .**

والإسلام ليس بالدين الذى نزل ليقف الرسول به عند حدود «البلاغ» . . وإنما هو دين جاء ليقيمه الناس معياراً حاكماً للعمران، وليجسدوه نظماً وسياسات فى الدنيا، وأعمالاً ترد عليهم يوم القيامة ـ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] . .

ثم يأتى ختام السياق بقسم الله ـ سبحانه وتعالى ـ بذاته، **أن الإيمان الدينى منفى عن الذين لا يُحكمون الشريعة الإلهية قانوناً لقضاء الدولة والمجتمع . . لا كواقع يذعنون له . . بل وعلى النحو الذى لا تجد فيه نفوسهم منه حرجاً ـ ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾** [النساء: ٦٥] . .

تلك هى بنود التعاقد القرآنى بين «الأمة» وبين «أولى الأمر» على إقامة «الدولة الإسلامية» . .

«أمة» ملتزمة بالكتاب والسنة . . و «أولوا أمر»، منها، ومثلها فى هذا الالتزام بالكتاب والسنة . . والمرجعية الإسلامية لهذا التعاقد، هى الشرط لتحقق الإيمان بالله واليوم الآخر، لكل من الحاكمين والمحكومين . .

فإسلامية «الدولة» شرط لتحقيق الإسلام فى «الدين» . . فهى ليست مجرد سبيل لتحقيق «المصلحة» الدنيوية، وإنما هى تكليف من تكاليف الدين! . .

ولقد كانت لمحة عبقرية من شيخ الإسلام ابن تيمية [٦٦١ ـ ٧٢٨هـ ١٢٦٣ ـ ١٣٢٨م] عندما رأى فى هذه الآيات القرآنية ـ التى حددت بنود التعاقد بين الرعية والرعاة ـ رأى فيها «جماع السياسة العادلة، والولاية الصالحة» . . أى جماع السياسة الشرعية، وإسلامية السياسة . . فكتب فى رسالته [السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية] يقول: «هذه الرسالة مبنية على آية الأمراء فى كتاب الله، وهى قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴿٥٩﴾**» .

قال العلماء: نزلت الآية الأولى فى ولاة الأمور، عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل، ونزلت الثانية فى الرعية، من الجيوش وغيرهم، **عليهم أن يطيعوا أولى الأمر الفاعلين لذلك**، فى قسمهم وحكمهم ومغازيهم وغير ذلك، **إلا أن يؤمروا بمعصية الله تعالى، فإن أمروا بمعصية الله فلا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق . . وإذا كانت الآية قد أوجبت أداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بالعدل، فهذان جماع السياسة العادلة، والولاية الصالحة**[1] .

أما الإمام محمد عبده [١٢٦٦ ـ ١٣٢٣هـ ١٨٤٩ ـ ١٩٠٥م] فلقد نبه ـ عندما وقف أمام هذه الآيات ـ على شمول مصطلح [أولى الأمر] لكل القيادات والسلطات والمؤسسات فى المجتمع، الأمر الذى يجعلها نصًا قاطعًا فى **إسلامية «العمران الإنسانى»، وليس فى إسلامية «الدولة» . بسلطاتها الثلاث ـ وحدها** . . كما نبه على الشروط التى تجعل لسلطات [أولى الأمر] هؤلاء حجية شرعية ومشروعية إسلامية . . فقال: «إن المراد بأولى الأمر: جماعة أهل الحل والعقد من المسلمين، وهم الأمراء ـ [أى السلطة التنفيذية] ـ والحكام ـ [أى السلطة القضائية] ـ والعلماء ـ [أى السلطة التشريعية] ـ ورؤساء الجند، **وسائر الرؤساء والزعماء الذين يرجع إليهم الناس فى**

(١) ص١٥، ١٦ . تحقيق: محمد إبراهيم البنا، محمد أحمد عاشور . طبعة القاهرة سنة ١٩٧١م.

الحاجات والمصالح العامة ـ [أى قيادات كل مؤسسات المجتمع] ـ فهؤلاء إذا اتفقوا على أمر أو حكم وجب أن يطاعوا فيه، بشرط أن يكونوا منا، وأن لا يخالفوا أمر الله ولا سنة رسوله ﷺ، التى عرفت بالتواتر، وأن يكونوا مختارين فى بحثهم فى الأمر واتفاقهم عليه، وأن يكون ما يتفقون عليه من المصالح العامة، وهو ما لولى الأمر سلطة فيه ووقوف عليه. وأما العبادات وما كان من قبل الاعتقاد الدينى فلا يتعلق به أمر أهل الحل والعقد، بل هو مما يؤخذ عن الله ورسوله فقط، ليس لأحد رأى فيه إلا ما يكون فى فهمه..[1].

فالإسلامية فريضة فى مطلق سلطات قيادات ومؤسسات الاجتماع الإنسانى، وليس فى نطاق الدولة وحدها. والآيات تختص بالحديث عن سلطات ومؤسسات العمران البشرى ـ السياسة، والاجتماعية والاقتصادية، والتربوية، والمعرفية، والحربية.. إلخ... ـ إلخ.. ـ وليس عن ميادين «الدين ـ الخالص» من العقائد والعبادات، فهذه إنما تؤخذ مباشرة عن الله ورسوله، دونما وساطة سلطات أو مؤسسات!.. إنها ميادين الإنسان الخليفة، فى إعمار الحياة الدنيا، تلك التى حمل أمانة إعمارها بالحرية والاختيار.. حددت معايير الإسلامية لها شريعة الله التى مثلت وتمثل بنود عقد وعهد الاستخلاف.

***

وهذه الشريعة الإلهية.. هى «وضع إلهى»، ملزمة دائما وأبدا.. فالتكليف باتباعها يأتى بفعل الأمر: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾ هَٰذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾ [الجاثية: ١٨ ـ ٢٠] والحكم بها يأتى التكليف به بصيغة فعل المضارع ـ للحال والاستقبال ـ: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا**﴾ [النساء: ١٠٥].

---

(١) [الأعمال الكاملة] جـ٥ ص٢٣٨. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت سنة ١٩٧٢.

وإذا كان ختم الرسالات السماوية برسالة نبينا ورسولنا محمد ﷺ قد اقتضى ـ إلى جانب عالمية الرسالة ـ خلودها . . فإن هذا الخلود قد اقتضى وقوف الشريعة عند حدود المنهاج، وفلسفة التشريع، ومبادئه وقواعده، مع أحكام وحدود الأمور الثوابت التى لا تغير فيها . . فضمن ثبات الشريعة وحدة وتميز منظومتها، عبر الزمان والمكان، ومن ثم تواصل الأمة على دربها وفى ظل صبغتها . . على حين ضمن نمو الفقه الإسلامى ـ وهو علم الفروع ـ تطور الأحكام فى المتغيرات، وانبثاق الفروع من الأصول لتظلل المستجدات بظلال الشريعة المتميزة، عبر الزمان والمكان . . .

ولتكامل هذه الشريعة ـ كشريعة عمران إنسانى . . وليس كشريعة قضاء وتنفيذ فقط ـ كانت إحاطة مبادئها بالعمران الاجتماعى الداخلى، وبالعلاقات الدولية والخارجية أيضا: ﴿**عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾ [الممتحنة: ٧ ـ ٩].

هكذا، قامت وتقوم البراهين القرآنية، القطعية الثبوت والدلالة، التى جاءت بها آيات محكمات، والتى وقفنا أمام نماذج منها . . قامت هذه البراهين وتقوم على أن إسلامية السياسة والدولة والقانون والحكم والتنفيذ . . بل وكل شئون ومناهج العمران الإنسانى، إنما هى فريضة إلهية، وواجب شرعى، وتكليف دينى . . بدون إقامتها لا تكتمل إقامة الدين . . وبإنكار مرجعيتها لا يتحقق الإيمان بالله واليوم الآخر . . **فهذه الإسلامية، المحققة لتوازن الحياة الإنسانية، ومن ثم لسعادة الإنسان فى هذه الحياة ليست مجرد خيار إنسانى، يحقق به سعادة الدنيا، وإنما هى فريضة دينية يتوقف على قيامها الوفاء بكل الفرائض الدينية الكفائية الاجتماعية ـ التى هى أشد توكيدًا عند الله، سبحانه وتعالى، وأعلى مقامًا، فى الدين، من فرائض العين ـ الفردية ـ . . فالعروة وثقى بين «الإسلام» وبين «السياسة»، على نحو ما هى وثقى بين سعادة الدنيا والسعادة فى الآخرة، التى هى خير وأبقى!** . .

* * *

إن الله، سبحانه وتعالى، هو الذى اصطفى محمدًا نبيًا ورسولاً، ولم يكن للناس مدخل فى هذا الاصطفاء.. وهو معصوم فيما يبلغ عن الله من «دين»، وضعه الله، وليس فيه اجتهاد منه ولا من غيره حتى يكون موضعًا للشورى أو التجربة، بما تحتمل من خطأ وصواب..

فلما ضيَّق الشرك الخناق على الدعوة بمكة، حتى حاصرها على امتداد ثلاثة عشر عامًا.. كانت الهجرة من مكة إلى المدينة فتحًا فى جدار الحصار، **امتلكت بها «الدعوة» «الدولة»** التى تحميها وتجسدها نظامًا وعمرانًا، بعد أن ظلت إيمانًا يصعب على أصحابه حتى أن يجاهروا بعبادتهم الفردية فى محيط المشركين!..

وفى بيعة العقبة، التى سبقت الهجرة، بايع الأنصار، بالشورى والاختيار، رسول الله ﷺ على إقامة الدولة الإسلامية فى المدينة.. وولدت يومئذ أولى المؤسسات الدستورية الإسلامية بالاختيار.. مؤسسة «النقباء الاثنى عشر».. **فتميزت «الدولة» عن «النبوة والرسالة»، بكون الأولى اختيارًا بشريًا وبناء مدنيًا، وبكون الثانية اصطفاء إلهيًا لا مدخل للناس فيه.. وبكون «الدولة» ثمرة للاجتهاد البشرى، بينما «الدين» وضع إلهى، على البشر فيه السمع والطاعة وإسلام الوجه لله..**

لكن هذه «الدولة» نشأت واستمرت «إسلامية»، لا لأنها، فقط، قد تعاقد على إقامتها قوم «مسلمون» يؤمنون بالله واليوم الآخر، وإنما لأنها اختارت المرجعية الإسلامية ـ قرآنًا وسنة ـ الله ورسوله ـ حكمًا بين رعيتها ورعاتها فى كل مناحى سياساتها وعمرانها.. لقد قامت هذه «الدولة» لحراسة «الدين»، ولسياسة «الدنيا» بهذا «الدين» فكانت إنجازًا «مدنيًا» أقامه البشر، و «إسلاميًا»؛ لأن حاكميتها هى شريعة الله..، إنها ليست «الدين» الخالص، ولا «الوضع الإلهى» الذى لا مدخل فيه لاجتهادات الناس.. وليست، أيضًا، الإنجاز البشرى الذى لا علاقة له بـ «الدين».. إنها «دولة: مدنية.. وإسلامية» فى الوقت ذاته.. لقد قامت بالشورى والبيعة والاختيار البشرى، وارتضت الحاكمية «الإلهية» مرجعية لسياستها.. فهى «اجتهاد ـ بشرى» محكوم بمرجعية «الدين ـ الذى هو وضع إلهى».. وذلك نمط فى علاقة «الدين» بـ «الدولة» لم يسبق له نظير فى تاريخ الحضارات السابقة والمغايرة لحضارة الإسلام.. وصدق رسول الله ﷺ عندما أشار إلى هذه الحقيقة التاريخية فى الحديث

الذى يقول فيه: «إن بنى إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبى خلفه نبى، وإنه لا نبى بعدى، إنه سيكون خلفاء»[1].

لقد جاءت رسالة محمد ﷺ فى «الدين» بما سبق وأوحى به الله سبحانه وتعالى، إلى نوح وإبراهيم وموسى وعيسى.. لكن أيًا من هؤلاء الرسل ـ أولى العزم ـ لم يقم «الدولة» التى تجسد «الدين» صبغة للعمران البشرى فى الأمة التى استجابت له.. فكانت إقامة «الدين» بواسطة «الدولة» خصيصة من خصائص الرسالة المحمدية.. فالدين، بالنسبة لأمته، ليس مذهبًا فكريًا، ولا نظرية فى رؤية الكون، ولا مجرد علاقة بين العبد وربه تقف تكاليفه عند فروض العين ـ الفردية ـ وإنما هو ـ إلى جانب ذلك ـ منهاج كامل وشامل للحياة، مطلوب من المؤمنين به أن يقيموه كيانًا عمليًا حيًا فى سائر مناحى العمران.. **إنه صبغة إلهية للعمران البشرى الذى يبدعه الناس فى إطار ثوابت وحى الله ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾** [الشورى: ١٣].

وإذا كان الله قد بعث رسوله ﷺ ليتمم مكارم الإخلاق ـ «بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[2] ـ فإن القرآن الكريم ـ ديوان الرسالة الخاتمة ـ قد خرجت من بين دفتيه أمة ودولة، وحضارة وعمران بشرى، مصبوغة بصبغته الإلهية.. فغدا كيانًا حيًا يعيشه الناس، ونورًا تستضىء به دروب الحياة.. وعندما ذهب الصحابى سعد بن هشام إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يسألها:

ـ «يا أم المؤمنين، أنبئينى عن خلق رسول الله؟..

ـ قالت: ألست تقرأ القرآن؟!..

ـ فقال: بلى!..

ـ قالت: فإن خلق رسول الله كان القرآن»[3].

---

(١) رواه البخارى وابن ماجه والإمام أحمد.

(٢) رواه الإمام مالك فى الموطأ، والإمام أحمد.

(٣) رواه مسلم والترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجه والدارمى والإمام أحمد.

هكذا قامت العلاقة المتميزة بين «الدين ـ الوضع الإلهى» ـ وبين «العمران البشرى ـ ومنه الدولة ـ الاجتهاد الإنسانى» . .

وإذا كان القرآن الكريم، فى آيات التعاقد على إقامة الدولة وعلاقة الرعية بالرعاة، قد جعل من مرجعية القرآن والسنة ـ الله ورسوله ـ الشرط لإسلامية الدولة، ولإيمان أهلها ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] فإن «الدستور» الأول لدولة الإسلام بالمدينة قد ترجم هذا التكليف القرآنى فى مادة من مواده. . ففى المادة [٤٦] من مواد هذا «الدستور» ـ الذى يشار إليه ـ فى نصوصه وفى مصادر تراثنا ـ باسم «الصحيفة. . والكتاب» ـ . . فى المادة [٤٦] نص يجسد مرجعية الله ورسوله ـ القرآن والسنة ـ حاكمية للدولة. . فيقول:

«. . وإنه ما كان من أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يُخاف فساده، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله. .»[1] . .

فهذا الدستور ـ الصحيفة ـ الكتاب ـ وهو «اجتهاد بشرى» ـ قد جاء مجسداً للنص القرآنى ـ الذى هو «وحى من الله» . .

ففى القرآن مبادئ الدستور. . والصحيفة هى دستور الدولة، الذى قنن لمقومات الدولة والأمة. . ورغم بعد التاريخ، وبساطة الواقع والمحيط، فلقد اكتملت لدولة الإسلام الأولى ـ «المدنية ـ الإسلامية» ـ كل مقومات الدولة ـ بمقاييس العصر والواقع ـ . . فكان على رأسها محمد ﷺ المعصوم فيما يبلغ عن الله من «دين». . والذى يسوس «الدولة» بالاجتهاد المحكوم بإطار الشريعة الإلهية. . ففى التبليغ عن الله، له السمع والطاعة وإسلام الوجه لله، وفى الاجتهاد بشئون سياسة الدولة والعمران، تبرم الأمور بالشورى المحكومة حدود قراراتها بثوابت الدين. .

ولقد أشارت المصادر التى رصدت معالم هذه الدولة الإسلامية الأولى، إلى مؤسساتها وعمالاتها وولاياتها. . «هيئة المهاجرين الأولين». و «النقباء الاثنى عشر».

---

(١) انظر نص الصحيفة فى [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة] ص١٥ ـ ٢١ جمعها وحققها الدكتور محمد حميد الله الحيدر آبادى. طبعة القاهرة سنة ١٩٥٦م.

و«مجلس السبعين ـ مجلس الشورى» . . وعمالات وولايات «الحجابة» و «السقاية» و«الكتابة» و «الترجمة» و «الخاتم» و «إمارة الحج» و «تعليم القرآن» و «تعليم القراءة والكتابة» و «تعليم الفقه» و «الإفتاء» و «إمامة الصلاة» و «الأذان» و «السفراء» و«الشعراء» و «الخطباء» و «أمراء الجند والقتال» و «كتاب الجيش» و «فارضو العطاء» و«العرفاء رؤساء الجند» و «ولاة الأقاليم» و «القضاة» و «عمال الجباية والخراج» و«عمال الزكاة والصدقات» و«صاحب الساحة» و«الخارصون ـ المقدرون للثمار» و«حراس الحمى» و «فارضو المواريث» و «فارضو النفقات» و «المحتسب» و«صاحب العسس» و «متولى حراسة المدينة» و «العين الجاسوس» و «السجان» و«المنادى» و «مقيم الحدود» و «أمراء الجهاد» و «المستخلفون على المدينة» و «من يستنفر الناس للقتال» و «صاحب السلاح» و«صاحب اللواء» و «أمراء أقسام الجيش الخمسة» و «حراس القائد» و «القائمون على متاع السفر» و «من يخذّلون الأعداء» و«من يبشرون بالنصر» . . إلى آخر عمالات وولايات وظائف هذه الدولة[1] . .

لقد أقام «المسلمون» دولة «الإسلام» . . إنجازًا «بشريًا» . . مدنيًا» مرجعيته «الشريعة» . . الإلهية» . . فأقاموا، بذلك، «الدين» وساسوا به «الدولة»، بل وكل مناحى العمران . . فعرفت الإنسانية «حضارة» أبدعها البشر، لكنها مصطبغة بصبغة «الإسلام» . . فكل عمرانها المدنى، من علوم وآداب وفنون ـ وكل تطبيقات لها ـ إنما تتغيا تحقيق السعادة الأخروية، بواسطة هذا الإبداع فى هذه الحياة الدنيا! . .

وعلى نفس الدرب، وبذات المنهاج استمرت دولة الخلافة الراشدة ـ بعد انتقال رسول الله ﷺ إلى الرفيق الأعلى ـ . . يسوسها أولوا الأمر بالاجتهاد البشرى المحكوم بمرجعية الدين . . طاعتهم مشروطة بطاعة الله ورسوله . فإن تخلفت طاعتهم لله ورسوله، وخرقوا إطار حاكمية الشريعة، سقطت، تلقائيًا وفورًا، فريضة طاعتهم عن المحكومين . . يقررون هم ذلك فى إعلان ولايتهم، قبل أن تعلنه الرعية! . .

---

(١) انظر فى المصادر التى جمعت معالم دولة المدنية: الخزاعى [تخريج الدلالات السمعية] طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ القاهرة. والطهطاوى [نهاية الإيجاز فى مسيرة ساكن الحجاز] ـ الجزء الرابع من أعماله الكاملة دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت سنة ١٩٧٧م. والكتانى [نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية] جـ١، ٢ طبعة دار الكتاب العربى ـ بيروت.

فيخطب الصديق أبو بكر رضي الله عنه عقب بيعته فيقول: «وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينونى، وإن أسأت فقومونى!.. **أطيعونى ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم**[1]!..

وفى ذلك تجسيد للمرجعية الإسلامية فى «الدولة» ﴿**فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**﴾ واستمرار لإعمال نص «الصحيفة ـ الكتاب»: «.. وأنه ما كان من أهل هذه الصحيفة من حدث، أو اشتجار يُخاف فساده، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله..»..

بل إن مكانة كلٍّ من «مرجعية الدين» و «اجتهادات البشر» فى الدول الإسلامية، وعلاقة كلٍّ منهما بالآخر لتتجسد فى النظام الذى اتبعته هذه الدولة فى سن القوانين وتفريعها، بالاجتهاد، من مبادئ الشريعة وقواعدها وأسسها.. فالنظام الذى اعتمدته الدولة لتنمية وتطوير قانونها الإسلامى وفقه معاملاتها شاهد على مرجعية «الدين» لـ «الاجتهاد» ومن ثم شاهد على **«إسلامية الاجتهاد البشرى فى القانون»**... فعن ميمون بن مهران قال: **«كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصم: نظر فى كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضى بينهم قضى، وإن لم يكن فى الكتاب، وعلم من رسول الله ﷺ فى ذلك الأمر سنة قضى بها.**

فإن أعياه خرج فسأل المسلمين..: هل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى بقضاء؟.. فإن أعياه أن يجد فيه سنة فى ذلك من رسول الله جمع رءوس الناس وخيارهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به..»[2].

هكذا كانت مكانة مرجعية الكتاب والسنة للاجتهاد الذى يطور وينمى القانون.. وبها تحققت إسلامية الفقه ـ فقه المعاملات ـ الذى هو «وضع الفقهاء» محكومًا بشريعة الله، وعلى هذا المنوال كان الإبداع فى كل مناحى العمران الإسلامى، علومًا وتطبيقات، فتحققت الإسلامية لهذا الإبداع الذى تجسد فى هذا العمران.

***

(١) النويرى [نهاية الأرب فى فنون الأدب] جـ١٩ ص٤٢ ـ ٤٥ طبعة دار الكتب المصرية. القاهرة.
(٢) رواه الدارمى.

وحتى بعد أن خرجت الدولة الإسلامية من طور البساطة الذى كانت عليه شبه الجزيرة العربية وانفتحت ـ بعد الفتوحات ـ على المواريث الحضارية للفرس والهنود واليونان . . وجدنا المنهاج الإسلامى فى إسلامية سياسات العمران صراطًا مستقيمًا ومتبعًا . . فلقد أخذ المسلمون عن الحضارات الأخرى ما هو «مشترك إنسانى عام»: حقائق وقوانين العلوم الطبيعية . . المادية . . الموضوعية . . المحايدة . . ثم أخضعوا تطبيقاتها لمقاصد الشريعة وغاياتها من وراء هذه التطبيقات على النحو الذى يجعل البحث فيها والاستفادة من ثمراتها سعادة دنيوية تتغيا سعادة الآخرة التى هى خير وأبقى . . فتميزت حضارة الإسلام بفلسفتها لهذه العلوم التى هى مشترك إنسانى عام . .

أما فى العلوم الإنسانية، التى هى أدخل فى «الخصوصيات الحضارية»، فلقد اكتفى المسلمون بما لديهم من إبداع محكوم بخصوصيتهم الحضارية الإسلامية . .

لقد أخذوا عن الرومان «تدوين الدواوين» . . ورفضوا «القانون الرومانى» استغناء بالشريعة الإسلامية المتميزة فى المرجعية والمعايير والمقاصد والغايات . .

وأخذوا عن الفرس كثيرًا من التراتيب الإدارية والاقتصادية، بعد أن أخضعوها لفلسفة الإسلام فى الإدارة والاقتصاد . . ثم رفضوا مذاهب الفرس، وشنوا عليها حربًا شعواء سجلتها مصادر التراث فى علم «الملل والنحل» . .

وأخذوا عن الهند «الفلك» و«الحساب» . . فى ذات الوقت الذى رفضوا فيه فلسفتها . .

وحتى ترجمتهم للفلسفة اليونانية . . فإنها لم تكن تبنيًا لها، كفلسفة للأمة ـ ففلسفتنا هى علم التوحيد ـ وإنما كانت «سلاحًا ـ يونانيًا ـ عقلانيًا» لمواجهة الخطر الأكبر، يومئذ، وهو الفكر «الغنوصى ـ الباطنى ـ العرفانى» ذى الصبغة الأفلوطينية اليونانية[1]؟!.

* * *

(١) انظر تفصيل هذه الحقيقة الهامة بكتابنا [الغزو الفكرى . وهم أم حقيقة؟] ص٢٠٧ ـ ٢٤٨ ـ طبعة القاهرة سنة ١٩٨٩م.

بل إن هذه الإسلامية لسياسات العمران لم تطو صفحتها ـ كما يتوهم البعض ـ عندما تراجعت عن بعض ميادينها، بعد الانقلاب الأموى الذى أحل نظام «الملك العضود» محل فلسفة الحكم الشورى. صحيح أن ثغرة كبرى قد حدثت فى «إسلامية علاقة الحاكم بالمحكوم»، وفى «إسلامية حقوق الناس فى الثروات والأموال».. فتراجعت الشورى عن مكانتها فى علاقة الأمة بولاتها.. وتراجع العدل الاجتماعى عن مكانته فى قضايا الثروات والأموال.. لكن البلوى لم تعم، والظلام لم يطبق، كما يحسب الذين يرون تاريخنا بعيون «الاستشراق»؟!..

لقد سن معاوية بن أبى سفيان لعلاقة «الدولة» ـ كسلطة تنفيذية ـ بـ «الأمة» قانونًا لخصه فى عبارته التى تقول: «لن نمنع الناس ألسنتهم ما خَلَّوْا بيننا وبين أمرنا»؟!..

فانصرف الحكام للاستبداد بالسلطان، وحرسوه بالسيف!..

وانصرف العلماء، ومعهم الأمة، لبناء الحضارة المصطبغة بصبغة الإسلام..

فالولاة قادوا الفتوحات.. والعلماء نشروا الإسلام فى البلاد التى فتحوها.

والولاة حرسوا مناصبهم بالسيوف.. والعلماء أقاموا منارات الحرية التى أثمرت إبداعًا لا مثيل له فى الفقه ومذاهبه.. والكلام ومدارسه.. والفلسفة وتياراتها.. والسياسة وفرقها.. والتعددية، الدينية، بمللها ونحلها.. والتمايزات القومية بلغاتها وخصوصياتها.. وفى الفنون والآداب.. وفى الانفتاح على مختلف الحضارات..

لقد أبدعت الأمة، خلف علمائها وبواسطة مؤسساتها الأهلية هذه الحضارة التى أنارت الدنيا، والتى تتلمذت عليها الدنيا، وصبغتها بصبغة الإسلام.. وتم كل ذلك فى ظل الثغرات التى انفتحت فى علاقة الرعية بالرعاة.. لأن هذه الثغرات قد وقفت عند حدود السلطة التنفيذية، التى لم تكن مساحتها على نحو ما هى عليه اليوم فى الدول الحديثة والمعاصرة.. ويكفى أن نعلم أن أغلب اختصاصات دولة اليوم.. من علم وتعليم.. وصحة.. وفنون وآداب.. واقتصاد.. بل وجهاد إلخ ـ إنما كانت تنهض به «الأمة» بواسطة المؤسسات الأهلية ـ وفى مقدمتها «الأوقاف» ـ.. الأمر الذى أبقى الانحراف محصورًا فى نطاق.. فلم تعم البلوى.. ولم يطبق الظلام على تاريخ الإسلام والمسلمين.. بل لقد أبدعت الأمة «حضارة ـ إسلامية»، جعلتها «العالم

الأول» على ظهر هذا الكوكب لأكثر من عشرة قرون . . ومكنتها من هزيمة الغزاة الذين لم يعرفوا مرارة الهزيمة خارج ديار الإسلام .

تلك هى قصة علاقة «الدولة» بـ «الدين» فى خصوصية الإسلام .

أمة لا يتحقق إيمانها الدينى إلا إذا أطاعت الله والرسول . . وأولو أمرها ، لابد وأن يكونوا منها . أى مؤمنين مثلها ، بطاعتهم لله والرسول . . والحاكمية الإلهية هى المرجعية عند التنازع . .

فإسلامية كل سياسات العمران البشرى . . ومنها سياسة الدولة ـ هى شرط تحقق إيمان الرعية والرعاة بالله واليوم الآخر . .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (٥٩)﴾ .

تلك هى «المذهبية الإسلامية» التى تجسدت فى «الحضارة الإسلامية» .

* * *